

رقمنة العمل الإداري (القرار الإداري الإلكتروني نموذجاً)

Digitization of administrative work (electronic administrative decision model)

بلعموري محمد الأمين^{1*}، براهيم سيهام²¹المركز الجامعي النعامة (الجزائر)، mohamed.amin@cuniv-naama.dz²المركز الجامعي النعامة (الجزائر)، brahimi.siham@cuniv-naama.dz

مخبر الجرائم العابرة للحدود

تاريخ النشر: 2024/04/30

تاريخ القبول: 2024/04/19

تاريخ الاستلام: 2024/03/26

ملخص:

في ظل توجه العالم نحو الإدارة الإلكترونية والرقمنة اعتمدت مختلف الجهات الإدارية إلى تجسيد وتكريس هذا التطور على مختلف أعمالها ونشاطاتها وتكييفها مع التطور الحاصل والتوجه نحو الإدارة الإلكترونية. من خلال هذه الورقة البحثية حاولنا دراسة الضوابط القانونية من خلال تعريفاته وخصائصه وأركانه بنوعيتها الشكلية والموضوعية ووسائل نفاذه. كل هذا لأجل صدوره أن مشروعاً وصحيحاً.

كلمات مفتاحية: القرار الإداري الإلكتروني، أركانه، وسائل تبليغه، نفاذه.

Abstract:

In view of the world's trend towards e-governance and digitization, various administrative bodies have relied on to reflect and enshrine this development in their various work and activities and adapt it to the evolution and trend towards e-governance. Through this paper we tried to study legal controls through its definitions, characteristics and pillars with both formal and objective types and means of enforcement. This is all for the sake of being legitimate and true.

Keywords: The electronic administrative decision, its elements, means of notification, and enforcement.

يشهد العالم اليوم تطورا كبيرا في كافة المجالات حيث أطلق عليه عصر المعلومة وعرفت وسائل الاتصال تطورا وتشكل الوسائط الحديثة الإلكترونية أحد أهم الوسائل الحديثة الرقمية التي تمكن الجهة الإدارية من التحول أعمالها ونشاطاتها من النمط التقليدي الورقي إلى الإلكتروني الرقمي ومن بين تلك الأعمال القرارات الإدارية الإلكترونية التي تعد أبرز أداة قانونية تعبر فيها الجهة الإدارية عن إرادتها، وتعد أيضا من أهم مواضع القانون الإداري الذي يمتاز بالسرعة والمرونة. حيث أنّ تطبيق الجهة الإدارية للقرار الإداري الإلكتروني يتطلب مجموعة من الأسس وجب أنّ لا يغفل عنها. وبناءا على سناحول الإجابة الإشكالية التالية: فيما تتمثل الضوابط القانونية للقرار الإداري الإلكتروني؟ وإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج الوصفي. من خلال مبحثين: المبحث الأول (ماهية القرارات الإدارية الإلكترونية)، المبحث الثاني (وسائل نفاذ القرار الإداري الإلكتروني).

المبحث الأول: ماهية القرارات الإدارية الإلكترونية.

إن بروز القرار الإداري الإلكتروني على مستوى الدراسات والأبحاث القانونية والمعاملات الإدارية، يطرح العديد من التساؤلات والنقاط على غرار مفهومه وخصائصه وأركانه الشكلية والموضوعية. ومن خلال هذا المبحث سندرس في المطلب الأول (مدلول القرارات الإدارية الإلكترونية)، والمطلب الثاني (أركان القرار الإداري الإلكتروني).

المطلب الأول: مدلول القرارات الإدارية الإلكترونية

بالرغم من الأهمية والاهتمام البالغ الذي حظي به هذا النوع من الأعمال الإدارية القرار الإداري الإلكتروني، الذي أصبح يتزايد يوما بعد يوم ومع التوجهات نحو الإدارة الإلكترونية و رقمنة العمل الإداري إلا أننا ما لحظناه من خلال عملية بحثنا عدم وجود تعريف تشريعي له (الوطنية، الدولية).

الفرع الأول: تعريف القرار الإداري الإلكتروني

كما تم التنويه أعلاه أن المشرع الجزائري لم يعرف القرار الإداري بصورته الكلاسيكية بصفة عامة ولا الحديثة بصفة خاصة، تاركا المجال للفقهاء والاجتهاد القضائي حيث أنه حاول العديد من الباحثين في علم الإدارة الحديثة وضع مفهوم للقرار الإداري الإلكتروني حيث عرف بأنه "عمل قانوني صادر بالإرادة المنفردة للإدارة العامة بواسطة الإلكترونية الحديثة لغرض استحداث مركز قانوني معين محققا النفع العام"¹.

كما عرف أيضا "تعبير الجهة الإدارة العمومية عن الإرادة المنفردة لها والملزمة، لما لها من صلاحيات بموجب القوانين والتنظيمات عبر وسائط ووسائل إلكترونية، بهدف إحداث آثار قانونية متى كان ذلك مشروعا وقانونيا.

¹ ابراهيم جبار منصور، آلية تنفيذ القرار الإداري الإلكتروني، مجلة أبحاث ميسان، المجلد 13، العدد 34، كانون الأول، 2021، ص 615. <https://www.iasj.net/iasj/download/c26ce974e6756b49> تاريخ الاطلاع: 2024.02.23. على الساعة 10:30.

ولهذا فإن القرار الإلكتروني بنمطه الحديث لا يختلف عن القرار الإداري بنمطه الكلاسيكي إلا من الجانب الإفصاح عن الإدارة فقط¹. ويقصد أيضا به "اعتماد الجهة المسؤولة لأنظمة المعلومات لاستعمال خيار واحد من الخيارات المطروحة"².

أما الدكتور ماجد ملفي زايد الديحاني "تلقى الجهة الإدارية طلب إلكتروني عبر الموقع الإلكتروني الخاص بها، وتعبير عن إرادتها منفردة ملزمة بوضع القرار وتوقيع عليه بالآليات الإلكترونية. وتبليغ المخاطب به عن طريق بريده الخاص إلكتروني وهذا كله لما تملكه من صلاحيات بموجب التشريع والتنظيمات واللوائح"³. غير أنه ما يؤخذ على المدلول الأخير أنه قيد سلطة الإدارة في إفصاحها عن القرار الإداري الإلكتروني بتلقي الطلب الإلكتروني وهذا ما لم ينسجم مع ما هو متعارف ومستقر بموضوع القرارات الإدارية لإعتبره امتياز للإدارة دون سواها، حيث أنه الإدارة تفصح عن قراراتها دون طلبات المخاطب كالعقوبات التأديبية للموظف العمومي.

ومن وجهة نظرنا فإنه يمكن تعريف القرار الإداري الإلكتروني على أنه إفصاح الجهات الإدارية المخولة قانونا بإصدارها المنفردة الملزمة عن عمل قانوني عن طريق الوسائل الإلكترونية الرقمية مرتبة بذلك أثر قانوني محددًا محققًا للنفع العام.

وما ينبغي توضيحه أن المشرع الجزائري قد أحسن صنعا بعدم وضع تعريف قانوني للقرار الإداري بصورتيه الحديثة والتقليدية تاركاً مسألة تحديد مدلوله للفقه والاجتهاد القضائي، وذلك حتى لا يعتريه زيادة ونقصان وبذلك يكون عرضة للنقد.

الفرع الثاني: خصائص القرار الإداري الإلكتروني.

على الرغم من مساهمة الوسائل التكنولوجية في إصدار القرار الإداري الإلكتروني غير أن خصائصه لا تختلف بشكل جلي عن القرار الإداري الكلاسيكي. والتي يتم إبراز على النحو الآتي:

- لا شك أنه كلا من القرار الإداري بصورتيه الحديثة والكلاسيكية، أنه يشترط في الأول ما يشترط في الأخير فضلا عن اتفاقهم في الأركان في كل منهما، حيث أنهما يشتركان في الخصوصيات العامة ذاتها، باعتبار يتصف أنه عمل قانوني وليس مادي. وأنه صادر من جهة الإدارة وفي ذاته ملزم دون رضا أو علم مسبق من المخاطب، وإن قدم طلبا إلكترونيا للإدارة وأصدرت قرارات إلكترونية فإنه يبقى القرار الإداري امتياز للإدارة ولو استشير الأشخاص⁴.

¹ العربي وردية، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 01، 2022، ص 752. <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/189785> تاريخ الاطلاع 2024.02.23، على الساعة 11:24.

² مرية العقون، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث للمرافق العامة، المؤتمر العلمي الدولي حول: النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني واقع-تحديات-أفاق، أيام 26-27 نوفمبر 2018، جامعة محمد بوضياف، ص 03.

³ ماجد ملفي زايد الديحاني، الضوابط القانونية للقرارات الإدارية الإلكترونية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد 41، أبريل، 2023، ص 1026. https://journals.ekb.eg/article_292068_8f22694e928089878694b37f28c29370.pdf تاريخ الاطلاع: 2024.02.25، على الساعة 13.09.

⁴ بدر بن عبد الله المطرودي، حجية القرار الإداري الإلكتروني في السعودية، مجلة جامعة الإمارات للبحوث القانونية، المجلد 08، العدد 95، 2023، ص 413، 412.

https://scholarworks.uaeu.ac.ae/cgi/viewcontent.cgi?article=1886&context=sharia_and_law

تاريخ الاطلاع 2024.02.27، على الساعة 23.18.

- يمتاز القرار الإداري الإلكتروني أنه يصدر من جهة إدارية وطنية، وبهذا لا تعد قرارات إدارية إلكترونية الصادر من قبل أشخاص القانون الخاص حتى لو حققت النفع العام، وكذا القرارات الصادرة من الدول الأجنبية أو ممثليها في تلك الدولة¹.
- يهدف القرار الإداري الإلكتروني إلى إحداث مراكز قانونية كالإنشاء أو التعديل أو الإلغاء، ومادامت الجهة الإدارية تسعى إلى إنتاج أثر قانوني محدد على قراره الصادر بالوسائل التكنولوجية الحديثة فإن خاصية العمل تتأكد لهذا القرار. إلا أنه ما يميز هذا النوع الحديث من الأعمال الإدارية القانونية أنها بعد صدورها تصبح قابلة للتنفيذ في مواجهة المخاطبين بمجرد تكامل عناصره. واستكمال إجراءاته الرقمية السريعة التي لا تتشابه جملة وتفصيلاً عن إجراءات القرار الكلاسيكي التي تتسم بالتعقيد وطول الوقت أحياناً².
- صدوره بالإرادة المنفردة للجهة الإدارية التي تركزها بانفرادها بإعداده إلكترونياً وإصداره بالوسائل ذاتها دون أن تشترك معها أي إرادة أخرى³.

المطلب الثاني: أركان القرار الإداري الإلكتروني

- يلزم الحكم بمشروعية أي قرار إداري إذ لا بد من توافر أركانه جميعاً وتكون سليمة قانوناً، وإلا إذا كان القرار يتسم بعدم المشروعية. خصوصاً أن النوع الحديث من القرارات تصدر بسرعة وسهولة ويسر استناداً على نظام الرقمي الإلكتروني يقوم على التلقائية والانسحاب التلقائي للمعلومة⁴.
- يتشابه كل من أركان القرار الإداري الإلكتروني مع أركان القرار الإداري العادي، إلا أنه يتميز الأول عن الثاني بالسمة الإلكترونية، بينما أن الأخير يتم بصورة ورقية أو شفوية.
- من خلال هذا المطلب سندرس الفرع الأول (الأركان الشكلية للقرارات الإدارية الإلكترونية)، الفرع الثاني (الأركان الموضوعية للقرارات الإدارية الإلكترونية).

الفرع الأول: الأركان الشكلية للقرار الإداري الإلكتروني

- إنّ الأركان الشكلية للقرار الإداري الإلكتروني، هي العناصر التي تتعلق بالشكل الخارجي للقرار الإداري بنمط الحديث. وهي تتضمن الاختصاص والشكل والإجراءات.

أولاً: ركن اختصاص

- ومعناه تعبير عن الصلاحيات القانونية التي يمتلكها مصدر القرار من الجوانب النوعية والجغرافية والزمانية⁵.
- ولهذا يعتبر القرار الإداري صحيحاً إلا إذا صدر من الجهات الإدارية التي منحها وأجاز لها القانون ذلك.

¹ ماجد ملفي زايد الديجاني، مرجع سبق ذكره، ص 1029.

² بدر بن عبد الله المطرودي، مرجع سابق، ص 413.

³ سليمان محمد نايف شبير، النفاذ الإلكتروني للقرار الإداري، دراسة تطبيقية مقارنة-، أطروحة شهادة دكتوراه، كلية الحقوق، قسم القانون العام، جامعة عين الشمس، مصر، 2015، ص 46.

⁴ أشرف خليل محمد حمادة، القرار الإداري الإلكتروني، مجلة الفكر الشرطي، المجلد 25، العدد 99، أكتوبر 2016، ص 67.

⁵ سعيد الطائي دعاء أنور، التطور التكنولوجي وقيام الحكومة الإلكترونية وأثرها على المرافق العامة، رسالة ماجستير، قانون عام، العراق، 2013، ص 80.

وفي ظل تبني نظام الإدارة الإلكترونية وتطور المعاملات الإدارية القانونية بالنسبة لركن الاختصاص وعناصره، ووفقا للاختصاص الشخصي فإن هذا الأخير في الوسيط الإلكتروني المؤتمت يتحقق عبر هذا البرنامج الإلكتروني بجهة الإدارة يعمل لحسابها داخل حيز الإدارة الإلكترونية، بحيث يتم منح الموظف العمومي المختص اسم مستخدم وكلمة مرور¹. أي بمعنى التزام الشخص الذي أجاز له القانون أداء عمله وإصدار قراراته إلكترونيا كأصل عام مالم يقضي عكس ذلك القانون².
أمّا بالنسبة للعنصر الموضوعي يقصد به إلزامية إصدار القرار الإداري من طرف الجهة الإدارية المخولة قانونا لذلك أو من قبل الموظف العمومي المختص.

ويتجلى هذا العنصر في نطاق الإدارة الإلكترونية عندما يضبط لكل برنامج مؤتمت اختصاص محدّد دقيق يحظر تعديده، وكذلك يحظر ويمنع أي جهة إدارية أو موظف ممارسة هذا الاختصاص في حالة عدّم وجود تشريع يميز ذلك، ناهيك عن عدّم جواز وضع برنامج يقود إلى التجاوز على صلاحيات السلطتين القضائية والتشريعية وإلا اعتبر القرار مشوبا بعيب عدّم الاختصاص³.

أما بالنسبة للعنصر المكاني والزمني، فأنه في ظل تطبيق الإدارة الإلكترونية يكاد أنّ يزول عيب الاختصاص الجغرافي، لاعتبار وجود التكامل والتناسق بين أجهزة الإدارة العصرية، في حين أنها تحدد تاريخ بداية الاختصاص الزمني ونهايته كأصل عام⁴. وما يتجلى ظاهرا في ركن الاختصاص وتماشيا مع التطور التكنولوجي مشاركة الحاسوب الآلي للموظف العمومي في إصدار القرار الإداري⁵.

حيث تمكن هذه الإلية من اتخاذ القرارات الإدارية وتوسيع ذلك كونها تتخذ بشكل آلي ومعزلة عن العنصر البشري، وذا بواسطة ما يعرف بأتمتة الإلكترونية ومعنى هذا إفصاح الإدارة عن قراراتها إلكترونيا⁶.

وعليه ومن خلال ما تقدم يتبين لنا أنه في ظل القرار الإداري الإلكتروني أن مجبرة وملزمة بالتقيد بركن الاختصاص باعتباره أمر ثابت ومستقر ومتفق عليه حتى في ظل الانتقال بالعمل الإداري للنمط الحديث الإلكتروني وهذه حقيقة لا تقبل العكس. وبهذا

¹ شهرزاد مناصر، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية المحلية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2020.2021، ص 161.

² مرية العقون، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث للمرافق العامة، مرجع سابق، ص 04.

³ مسعودي هشام، أركان القرار الإداري الإلكتروني، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد 01، العدد 04، ص 155.

⁴ جاسم ألحبابي نبراس محمد، أثر الإدارة الإلكترونية في إدارة المرافق العامة، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2018، ص 101.

⁵ محسن زينب عباس، الإدارة الإلكترونية وأثرها في القرار الإداري، مجلة كلية الحقوق جامعة النهريين، المجلد 16، العدد 1، لسنة 2014، ص 311.

⁶ <https://www.iasj.net/iasj/download/6c89ea2185f99cc5> تاريخ الاطلاع : 2024.02.28، على الساعة 21.43.

2024.02.28، على الساعة 22.23.

⁶ عبد صالح عايد صالح، أهمية دور الحكومة الإلكترونية (الإدارة المحلية) في عملية صناعة القرار الإداري مستقبلا، مجلة جامعة تكريت للعلوم

القانونية، المجلد 2، العدد 28، لسنة 2015، ص 225. <https://www.iasj.net/iasj/download/267807e0406cf0a6> تاريخ الاطلاع : 2024.02.28، على الساعة 23.21.

يمكن تحديد مدلول لركن الاختصاص بصورته الحديثة وهو صلاحية الإدارة لإصدار قراراتها بالإجراءات الإلكترونية وتمتعها في سلطة إصداره سواء بالوسائل الورقية الكلاسيكية أو الوسائل التكنولوجية الرقمية لما لا من إمكانيات وأدوات تقنية مبرمجة تؤدي لتحقيق ذلك¹.

ثانيا: عنصر شكل وإجراءات

ويقصد بالشكل هو المظهر الخارجي الذي يتجسد فيه المظهر الخارجي للقرار الإداري، بينما الإجراءات فهي المراحل الواجب إتباعها لإحداث أثر قانوني محدد².

وما ينبغي الإشارة إليه أن الفقه والقضاء استقر واتفق على أنّ الجهة الإدارية غير ملزمة باتخاذ القرار في شكل محدد ما لم يجبرها القانون على وضع أشكال معينة، وإلى حين ظهور مفهوم الإدارة الإلكترونية كان يعتبر (التلكس) هو أحدث جهاز اتصال وبهذا اعتبره القضاء الفرنسي الإداري آلية من آليات إفصاح الإدارة لإرادتها المنعزلة بإفصاح القرار الإداري³.

وفي ظل تبني نظام الإدارة الإلكترونية يلزم علينا التحول التكنولوجي وجوبية بالتوجه نحو اعتماد التوقيع الإلكتروني للقرار، وكذلك اعتماد التوقيع الإلكتروني في حالي التوقيع أو الاختصاص، وبما أنه متفق ومستقر عليه فقها وقضاء أنه لا يوجد اعتراض بخصوص إصدار القرار الإداري إلكترونيا، فإنه من السهولة جواز إمضائه بالوسائل الرقمية باعتباره يشكل ضمان وتأمين وإن لم تعتبر بنفس المستوى من الثقة المتواجدة في التوقيع التقليدي (اليدوي)، ولهذا فإنه من الضروريات الانسجام مع الإدارة الرقمية، يستوجب إعادة تكييف نصوص تنظيمية والمناشير الإدارية بغرض مواكبة التحول الرقمي ومقتضياته⁴.

وما ينبغي الإشارة إليه أنّ المشرع الجزائري قد تبني التوقيع الإلكتروني واعترف به ذلك بصدر قانونه المنظم له 04.15 المتعلق بالقواعد العامة للتوقيع والتصديق الإلكترونيين.

الفرع الثاني: الأركان الموضوعية للقرار الإداري الإلكتروني

للقرار الإداري الإلكتروني أركانا موضوعية تتعلق بمضمونه، وهي لا تقل أهمية عن العناصر الشكلية وهي: المحل، السبب والغاية. وهذا ما سنتعرف عليه في هذا الفرع

أولا: ركن المحل

مضمونه هو الآثار القانونية المترتبة عن صدور القرارات الإدارية المباشرة وحالا ويلزم فيه أن لا يكون محالا ويمكن تحقيقه في إحداث الأثر ولا بد أن يكون قانونيا.

¹ محمد سليمان نايف شبيب، مرجع سبق ذكره، ص 82.

² ماجد ملفي زايد الدجاني، مرجع سبق ذكره، ص 1036.

³ مسعودي هشام، أركان القرار الإداري الإلكتروني، مرجع سابق، ص 158.

⁴ نبراس محمد جاسم الأحبابي، مرجع سبق ذكره، ص 104.

وبهذا يعد عنصراً ضرورياً في القرار الإداري بصورته الحديثة، ولا سيما أنّ وجوده يميزه عن الأعمال الإدارية المادية التي يمكن القيام بها بنفس الخطوات والتدابير الرقمية البرمجية التي تعتمد للإفصاح عن القرار الإداري.

ولهذا فالجهة الإدارية تتوجه لتحقيق هذا الأثر بإرادتها المنفردة سواء بالوسائل التقليدية المعتادة أو بالوسائل الواسطة الإلكترونية المتاحة¹.

وبخصوص القرارات الإدارية الإلكترونية فإن محلها ينطوي تماماً على موضع القرارات الإدارية الكلاسيكية، حيث أن المحل الأول يكون دوماً دقيقاً باعتبار وسيط إلكتروني المؤقت لا يملك السلطة التقديرية في نطاق اقتناء موضع للقرار باعتباره مبرمج للقيام بعمل محدد، ولم يتمكن التقدم التكنولوجي لحد الساعة إلى فترة تتيح للوسيط من التفكير لاقتناء محل ملائم لقراره وإن كان من الممكن مستقبلاً أن يحدث هذا².

ثانياً: عنصر سبب

يقصد به مجموعة العوامل والظروف القانونية والمادية المؤدية بالجهة الإدارية لإصدار القرار الإداري، وهذا الركن يتشابه في طبيعته مع القرار الإداري الإلكتروني، وإنّ هذا الركن يتحقق في هذا النوع الأخير من خلال إعداد حقل خاص أو بيان في النموذج الإلكتروني للقرار بإدراج السبب فيه، ولهذا فالأسباب التي يغذي بها البرنامج التي أدت تدفعه لإصدار القرار³.

وفي ظل تبني الإدارة الحديثة الإلكترونية فيكون من السهولة على الجهات القضائية التحقق من الواقعة المادية والقانونية التي دفعت الجهات الإدارية إلى صدور قرارها. فمثلاً إذا تقدم موظف بطلب استقالته إلكترونياً فمن السهل الاطلاع على الطلب والاحتفاظ به داخل المخزن الإلكتروني من قبل الجهة الإدارية. مما يمكن الأجهزة القضائية من الرقابة على الوجود مادي إلكتروني للاستقالة⁴.

ثالثاً: ركن الغاية

بما أنّ الغاية هي المقصد والنتيجة التي تسعى لها الإدارة من خلال إصدارها لقرارها ولا شك أنّ الأصل العام في هذا العنصر هو تحقيق النفع العام.

وفي ظل مجال القرار الإلكتروني يتم توفير ركن الغاية لهذا القرار من خلال تصميم حقول خاصة لعنصر الغاية في النموذج الإلكتروني للقرار الإداري. وهذا ما يمكننا من تحقيق ركن الغاية بشكل دقيق إلكترونياً متى التزمت الجهة الإدارية بالخطوات والإجراءات الإلكترونية⁵.

¹ عبد العزيز طارق عمار ، أركان قرار إداري إلكتروني، مجلة القانون والدراسات والبحوث القانونية، العدد 02، لسنة 2010، ص 05.

² المرجع نفسه، ص 06.

³ العيد برياش، أثر الإدارة الإلكترونية على النشاط الإداري (القرار الإداري الإلكتروني نموذجاً)، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني دور الرقمنة في عصرنة

المرافق العامة وتحقيق جودة الخدمة العمومية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غليزان، ص 13.

⁴ مريّة العقون، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث للمرافق العامة، مرجع سابق، ص 08.

⁵ ماجد ملفي زايد الديجاني، مرجع سبق ذكره، ص 1043.

ومن خلال ما تقدم من خلال هذا المبحث نستخلص أن الأركان سواء الخارجية أو الداخلية مواكبتها لهذا التطور الرقمي فهي لم تبقى في نمطها التقليدي واكتبت ولا مازالت تواكب هذا التحول الرقمي.

المبحث الثاني: وسائل نفاذ القرار الإداري الإلكتروني

يعتبر القرار الإداري نافذا من تاريخ صدوره من الجهة الإدارية المختصة، ولكنه يبقى دون أثر حتى يتم إعلامهم وإبلاغهم المخاطبين به عن الوسائل المقررة قانونا.

وفي ظل التطور العلمي التكنولوجي لوسائل المعلومات تحولت الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية غير أنها لم تؤدي إلى تغيير وسائل التبليغ بل إلى تطويرها حيث أصبح يغلب الجانب الإلكتروني، وبالرغم من هذه الميزة والأهمية إلا أنه قد تواجهه بعض الإشكالات القانونية التي يمكن يصبح التبليغ غير صحيحا. ومن خلال هذا المبحث سنتطرق في المطلب الأول (وسائل العلم بالقرار الإداري الإلكتروني)، المطلب الثاني (الإشكالات الناجمة عن التبليغ والنشر الإلكتروني).

المطلب الأول: وسائل العلم بالقرار الإداري الإلكتروني

النفاذ خطوة أولية وسابقة لتنفيذ القرار الإداري ومن خلال هذا سنتناول وسائل نفاذ القرار الإداري الإلكتروني.

الفرع الأول: النشر الإلكتروني

ويقصد به عملية إجرائية ذات طابع مبرمج غايتها نقل لعلم بالقرارات الإدارية للجميع بواسطة الوسائط التي يتيحها الواقع الإلكتروني¹. ويعتبر النشر الإلكتروني من أهم وسائل تبليغ القرار الإداري التنظيمي كونه يتضمن قواعد عامة، والتبليغ بواسطة الوسائل الرقمية كالحاسوب من أبرز الوسائل التي تستعين بها الإدارة لأجل ضمان نشر القرار الإداري². والأصل أن للجهة الإدارية الحرية في اختيار وسيلة النشر التي تناسبها وتتلاءم مع تحقيق هدفها، واستثناء على هذا إذا ألزم وحدد المشرع وسيلة النشر معينة فأن الإدارة ملزمة بتقيد بها وإلا حالة مخالفتها اعتبر النشر باطلا وظل ميعاد الطعن مفتوحا.

وفي ظل التقدم التكنولوجي الذي يشهده العالم في مجال الرقمنة، واستعمال هذه الوسائل في المرافق العمومية لبسطتها وسرعتها ظهر ما يعرف بالقرارات التنظيمية الإلكترونية وهذا يلزم بالتخلي عن فكرة النشر التقليدي وتبني واعتماد فكرة

¹ عمر عبد الحفيظ أحمد عمر، وسائل نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، مجلة البيان للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، جوان 2021، ص 17.

² سامر حميد سفير، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني (الإدارة، الحكومة الإلكترونية، الصالح العام، القرار الإداري، نفاذ)، الجامعة التقنية الجنوبية، مقال منشور عبر الموقع: <http://wameedalfikr.com/wp-content/uploads/2020/06/%D9%86%D9%80%D9%81%D9%80%D8%A7%D8%B0-%D8%A7%D9%84%D9%80%D9%82%D9%80%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A.pdf>.

النشر الإلكتروني عبر الوسائط الإلكترونية كالإنترنت والصحف الإلكترونية والمواقع الإلكترونية الخاصة بالسلطات الخاصة سواء المركزية أو اللامركزية وغيرها من الوسائط المتعلقة بالقرار التنظيمي الإلكتروني¹.

وبالمعنى المشار إليه سابقا للنشر الإلكتروني فإنه يتميز بالعديد من المزايا فهو يؤدي إلى خفض التكاليف وترشيد النفقات العامة واتسامه بالدقة وتوصيل العلم لجميع المخاطبين أينما كانوا سواء بالداخل أو الخارج، هذا كله عكس النشر التقليدي الورقي الذي يكلف أموالا لطباعته وتكاليف نشره².

ومن خلال ما تقدم فإنه يتبين لنا أن النشر إلكترونيا للقرار الإداري له أهمية كبيرة خصوصا في من ناحية توفير الوقت وكسر الإجراءات الروتينية المعقدة هذا من جهة، كما أنه يتوفر على الدقة ويحتفظ لنا بجميع البيانات الأساسية وهذا لقطع وسد طريق أمام المخاطبين لتحجج وتهرب من سريان ونفاذ القرار الإداري كونه يحتفظ بتاريخ التبليغ بالسنة والشهر واليوم وحتى الساعة.

الفرع الثاني: الإعلان (التبليغ) الإلكتروني

يعتبر الإعلان من أهم وسائل تبليغ الأفراد بالقرارات الإدارية في ظل الإدارة التقليدية. وإذا كان التبليغ هو الطريقة التي ينتقل بها القرار الإداري إلى ذوي الشأن، والذي به يبدأ أجال الطعن بالإلغاء من تاريخ التأكد من تبليغ القرار للمخاطب به³. وإنه في ظل تبني الإدارة الإلكترونية أصبح لازما إعادة النظر في الطرق الكلاسيكية للإعلان ووضع معالم جديدة لهذا النمط من التبليغ. وهذا لمسايرة التطور الرقمي الحاصل في وقتنا الراهن ومن هذا المبدأ توجه الفقهاء لتحديد معالم تبليغ القرار الفردي للأفراد ذوي الشأن به، يتم ضبطها من خلال إقرارهم عند تقديم طلبهم عبر الإنترنت برغبتهم في تلقي الردّ إلكترونيا عبر نفس الموقع الذي تقدموا من خلاله بطلبهم، ويتم هذا الأمر في إطار تقدم الفرد بطلب الكترونيا للمرفق العمومي قصد الحصول على خدمة إدارية عمومية أو لإحداث أثر أو تعديل مركز قانوني معين. فإنه يمكن الاتفاق مع الجهة الإدارية على أن تتم المراسلات بواسطة الوسائل الإلكترونية وفي سبيل هذا يتم التوقيع أو التعهد أو الإقرار بذلك الاتفاق وأن يتضمن إعلام الإدارة صاحبة الاختصاص بالموقع الإلكتروني أو البريد الإلكتروني الذي يرغب الشخص في تلقي رد الإدارة عليه⁴.

¹ نوفان العقيل العجاردة، ناصر عبد الحليم السلامة، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، مجلة الدراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، الملحق 01، الأردن، 2013، ص 1027.

² محماد البداوي، القرار الإداري الإلكتروني، منشور على الموقع:

<https://revuealmanara.com/%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D9%80%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D9%80%D9%80%D9%80%D8%B1%D9%88%D9%86%D9%8A> تاريخ الاطلاع: 03.03.2024، على الساعة 13.23.

³ بهلول سمية، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الجماعات الإقليمية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه في العلوم القانونية، تخصص إدارة محلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، 2017/2018، ص 185.

⁴ المرجع نفسه .

ومن خلال ما تقدم فقد تثار لنا العديد من الإشكالات القانونية التي أثارها العديد من الباحثون في الصدد حول إثبات لحظة استلام الفرد للرسالة الإلكترونية التي تتضمن رد الجهة الإدارية؟ وهل يعتد بها ويبدأ سريان الآجال القانونية من لحظة إرسال القرار من الجهة الإدارية إلى البريد الإلكتروني الخاص بالمخاطب بالقرار؟ أم من وقت فتح البريد الإلكتروني من قبل الفرد؟ وفي حالة ثبوت فتح المخاطب بالقرار الإداري لبريده الإلكتروني دون فتح رسالة الإدارة المتضمنة القرار الإداري فهل يعتبر هذا تبليغا قانونيا صحيحا أم لا¹.

هذا التساؤل الرئيسي وما يترتب عليه من أسئلة فرعية يحتاج لدراسة القواعد القانونية التي تثبت استلام الرسالة الإلكترونية والربط بينها وبين التوقيع الإلكتروني لكل من الجهة الإدارية المصدرة القرار المخاطب به خصوصا وفي هذه الحالة أن التوقيع الإلكتروني يخضع للتصديق الإلكتروني حسب ما تتطلبه استعمالات الوسائط الإلكترونية وبالتالي فإن الاعتداد بالتبليغ الإلكتروني وفقا للحالات التالية:

- وقت استلام الرسالة الرقمية التي تتضمن القرار الإداري الإلكتروني.

- وقت استلام الرسالة الرقمية التي تحتوي القرار الإداري الإلكتروني.

الفرع الثالث: نظرية العلم اليقيني بالقرار الإداري إلكترونيا.

بالإضافة لوسيلتي النشر والإعلان أضاف القضاء الإداري وسيلة العلم اليقيني، ومفاد هذا أنه إذا علّم المخاطب بمضمون القرار علما يقيني بنافي الجهالة، لا افتراضيا ولا ضنيا. يقوم هذا العلم مكان الإعلان والنشر، وفي ظل القرارات الإدارية الإلكترونية يتم إعلام المخاطب باستعمال تكنولوجيا رقمية هذا ما يؤدي إلى الحدّ من العلم اليقيني بنمطه الكلاسيكي، باعتبار أنّ الآليات الحديثة لا مجال فيها للاجتهاد وهذا كَوْن المعنى بالقرار الإداري قد تم تبليغه قد علّم به علم يقيني لا افتراضي ولا ضني، فالقرارات الإدارية الإلكترونية فالأصل تعتمد على وصول الرسالة النصية الرقمية التي تحتوي على مضمون القرار الذي يراد إعلامه لذوي الشأن، ويكون هذا عبر بريده الإلكتروني والذي له كلمة مرور يملكها إلا صاحبه².

المطلب الثاني: الإشكالات الناجمة عن التبليغ والنشر الإلكتروني

على الرغم من أهمية التبليغ والنشر والإلكتروني ومزاياهم العديدة في نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، إلا أنّهما لا يخلوان من بعض الإشكالات والصعوبات التي تحولهما في تبليغ القرار الإداري الإلكتروني للمخاطبين به.

الفرع الأول: تلف الرسالة الإلكترونية المتضمنة القرار الإداري الإلكتروني للمخاطب به

من بيّن الأمور التي ترد في مجال المعلوماتية وصول الرسالة الإلكترونية المتضمنة القرار الإداري واستقبالها من صاحب الشأن لكن دون إمكانية فتحها إمّا بسبب تعرضها لفيروسات تلتفها وإمّا بسبب استعمال برامج غير متطابقة تحول دون الفتح السليم للقرار الإداري. وفي هذه الحالة يرجح الفقه عدم التبليغ صحيحا ولا يمكن التحجج بنفاذه في مواجهة صاحب الشأن به.

الفرع الثاني: عدم فهم مضمون القرار الإداري لخلل تقني في الرسالة

¹ العربي وردية، مرجع سبق ذكره، ص 758.

² مرية العقون، القرار الإداري الإلكتروني كأسلوب حديث للمرافق العامة، مرجع سابق، ص 10.

كذلك من الاحتمالات الوارد هو أنّ تكون الرسالة قابلة للاستخراج من قبل المخاطب به إلا أنّها غير مفهومة ولا واضحة بسبب تقني كأن تكون الرسالة مشفرة أو بسبب عدم توافر البرامج اللازم لقراءتها على مستوى الحاسوب الآلي للمخاطب بالقرار، ونفس الإشكال قد يقع ويواجه الإدارة برد على الطلب وبالتالي لا تستطيع الإدارة الرد عليه الأمر الذي ترتب عنه عدم القدرة على الاحتجاج كون قرار الإدارة سلبيا¹.

الفرع الثالث: عدم وصول الرسالة الإلكترونية

أيضا من الاحتمالات الواردة أنّ لا يستقبل النظام المعلوماتي خاص بالمخاطب بالقرار استقبالا لعدم وجود مساحة كافية لتخزينها وبذلك لا تصل الرسالة.

فإن هذا لا يؤدي التبليغ للمخاطب به بالقرار الإداري الإلكتروني ولا تبدأ سريان أجل الطعن بحقه².

خاتمة:

نستنتج من خلال ما سبق ذكره أن الوسيلة القانونية القرار الإداري الإلكتروني هو نمط حديث لتعبير الجهة الإدارية عن إرادتها بالوسائل الإلكترونية الرقمية، ولأجل تقديم أفضل الخدمات ومن خلال هذا توصلنا إلى مجموعة من النتائج:

- القرار الإداري الإلكتروني يتشابه مع القرار الكلاسيكي
- القرار الإداري الإلكتروني وسيلة قانونية حديثة ساهمت في تطوير العمل الإداري.
- القرار الإداري الإلكتروني يقضي على البيروقراطية الإدارية ويجسد الشفافية الإدارية.
- يساهم القرار الإداري الإلكتروني في ترشيد النفقات العامة عكس القرار التقليدي الذي يكلف الكثير من المال.

التوصيات:

- نوصي الإدارات العمومية الجزائرية باستخدام هذا النوع من القرارات عند القيام بأعمالها لمواكبة التطور التكنولوجي.
- على المشرع الجزائري مواكبة التطورات ويصدر تعديلات للنصوص القانونية التي كانت تعالج القرارات الإدارية بنمطها التقليدي
- ضرورة إعداد وتأهيل كوادر بشرية متخصصة في مجال التكنولوجيا.

¹ بملول سمية، مرجع سبق ذكره، ص 186.

² ناصر عبد الحليم السلامات، نوفان العقيل العجاردة، مرجع سبق ذكره، ص 1030.